

Distr.: General
10 March 2016
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السبعون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

٢٠١٧-٢٠١٦

التقدم المحرز في تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في نسخة أولية من تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (A/70/708). وقد اجتمعت اللجنة، أثناء نظرها في التقرير، بممثلين عن الأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية احتتموها بردود خطية وردت في ٧ آذار/مارس ٢٠١٦.

٢ - وقُدِّمَ تقرير الأمين العام عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٤/٦٩ ألف (الجزء السابع) الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام، في جملة أمور، أن يواصل تنفيذ الأنشطة المقررة على النحو المبين في تقريره السابق (A/69/749)، واستعراض تكاليف تنفيذ المشروع، بما في ذلك العمل قدر الإمكان على إعادة النظر في تخفيض تكاليف الحزم الشخصية من أدوات تكنولوجيا المعلومات، وتخفيض الاحتياجات من الأثاث الجديد من خلال إعادة استخدام الأثاث الموجود، والحد من أعمال البناء البسيطة. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أيضاً تقييم أثر المشروع التجريبي للاستخدام المرن لأماكن العمل في الإنتاجية، ووضع مؤشرات موثوقة لقياس الفائدة من الجانبين النوعي والكمي، وعوامل أخرى لتحسين الإنتاجية ورفاه الموظفين بصفة عامة. وفي القرار نفسه، شجعت الجمعية الأمين العام على أن يلتزم أوجه التكامل بين استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل وترتيبات العمل المرنة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

110316 110316 16-02138 (A)



ثانيا - التقدم المحرز صوب تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل

٣ - يعرض الأمين العام آخر ما استجد من تطورات على حالة تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل منذ صدور تقريره السابق عن دراسة الجدوى الشاملة لتطبيق هذه الاستراتيجيات (A/69/749). وقد عرض الأمين العام، في تقريره، الأنشطة التي تم تنفيذها في عام ٢٠١٥، واستنادا إلى الخبرة المكتسبة من المرحلة الأولى لتنفيذ المشروع، قدّم دراسة جدوى منقحة لتنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الموجز والفقرات من ٦ إلى ١٨). وتتوخى هذه الدراسة المنقحة، في جملة أمور، التواصل بشكل أعمق مع الإدارات والمكاتب في المقر، وعرض فئات أكثر تنوعا من أماكن العمل، وتنقيح تسلسل أعمال المشروع وجدوله الزمني، وتنقيح الخطة المتصلة بالعقارات، وتنقيح تقديرات تكاليف المشروع. وترد تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن مقترحات الأمين العام في الفقرات أدناه.

ألف - البرنامج التجريبي وتقييم احتياجات الإدارات

المشروع التجريبي

٤ - تذكر اللجنة الاستشارية بأنه سعياً لاختبار تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في بيئة عمل الأمم المتحدة، قام الأمين العام بتنفيذ مشروع تجريبي في جزء من الطابقين الثامن عشر والتاسع عشر من مبنى الأمانة العامة، وقد شارك في هذا البرنامج التجريبي ١٢٨ موظفاً من شعبة التخطيط الاستراتيجي والتوظيف التابعة لمكتب إدارة الموارد البشرية، الذين انتقلوا إلى حيز المكاتب المرن بعد إعادة تشكيله خلال الفترة الممتدة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (انظر A/69/810، الفقرة ٧، و A/69/749، الفقرة ٢٩). ويشير الأمين العام، في تقريره الحالي، إلى أن المشروع التجريبي قد انتهى في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ بانتقال شاغلي الأماكن المستخدمة في المشروع التجريبي إلى أماكن مؤقتة. ووفقا لما ذكره الأمين العام، برهنت التعليقات التي وردت من المشاركين في المشروع التجريبي على ضرورة إدخال مزيد من التغييرات على أماكن العمل المتاحة، وتتضمن هذه التغييرات توفير وحدات تخزين شخصية أكثر عدداً وأحسن جودة، وتوفير عدد أكبر من المقاعد ذات الارتفاع العادي في أماكن الاستراحة، والاستعاضة عن بعض كنبات الجلوس بأماكن في شكل مقصورات (A/70/708، الفقرة ٢٦). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن التعليقات كشفت أيضاً أن تشكيلات محددة لأماكن العمل التي أتاحتها الحيز المستخدم في المشروع التجريبي بحاجة إلى مواصلة استعراضها وإلى إدخال مزيد من التعديلات عليها.

٥ - وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن تنفيذ المشروع التجريبي أدى إلى تحمل نفقات قدرها ١ ٢٣٠ ٩٠٠ دولار، تشمل تكاليف الخبراء الاستشاريين (١٨ ٠٠٠ دولار)، وإقامة حيز المشروع التجريبي (١ ٠١٧ ٨٩٧ دولار)، واحتياجات تكنولوجيا المعلومات (١٩٥ ٠٠٣ دولارات).

٦ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي تحليل نتائج البرامج التجريبية بأكثر دقة من أجل استخلاص الدروس المستفادة لأنه من المهم جدا تطبيقها بالتوازي مع مواصلة التقدم صوب تنفيذ مبادرات التغيير. وتتوقع اللجنة أن يقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة معلومات عن البرنامج التجريبي المضطلع به في إطار تطبيق الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة عند نظرها في مقترحه الحالي بشأن هذا الموضوع.

تقييم احتياجات الإدارات

٧ - يشرح الأمين العام العملية المتبعة لتقييم احتياجات الإدارات من أجل تحديد مدى تكيف تصاميم أماكن العمل (المرجع نفسه، الفقرات من ١٩ إلى ٢٥). وحسب ما ذكره الأمين العام، بدأت عملية التواصل مع رؤساء الإدارات في حزيران/يونيه ٢٠١٥ بهدف توضيح الجوانب الرئيسية والأساس المنطقي لمشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل والوقوف على الاحتياجات المحددة للإدارات. وخلال عملية التواصل، أجرى فريق المشروع تقييما معمقا لاحتياجات كل طابق من الطوابق، ثم يتم تحويل هذه الاحتياجات إلى خيارات لتصميم الطوابق بحيث تشكل أساسا لإجراء المزيد من المناقشات والتوصل إلى اتفاق نهائي بشأن التصاميم المطلوبة للطوابق (المرجع نفسه، الفقرتان ٢٣ و ٢٤). واتضح من التواصل مع الإدارات أن هناك حاجة لقدر أكبر مما كان متوقعا في البداية من التعديلات التي يجب إدخالها على تصاميم حيز العمل (المرجع نفسه، الفقرة ١٦). ويشير الأمين العام أيضا إلى أنه قد تلت المناقشات مع رؤساء الإدارات مقالات نُشرت على الشبكة الداخلية للأمانة العامة، موجّهة أساسا إلى الموظفين الذين أعربوا عن قلقهم وانشغالهم مما ستجلبه أماكن العمل المرنة من تغيير على بيئة العمل بشكل عام. ووفقا لما ذكره الأمين العام، قد شكّل ذلك دليلا إضافيا على ضرورة تبني إدارة للتغيير أكثر حماسة وإجراء عملية تواصل معمقة أكثر. بمشاركة الموظفين (المرجع نفسه، الفقرتان ١٧ و ١٨).

٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن قيام فريق المشروع بتحديد احتياجات الإدارات المتصلة بأماكن العمل بالتعاون مع ممثلي الإدارات ضروري لتحديد نطاق المشروع ولإعداد تقديرات واقعية للإطار الزمني وللاحتياجات ذات الصلة من الموارد من أجل

تنفيذ المشروع. واللجنة واثقة من أن القيام بذلك سيُتيح مواصلة منح الاعتبار التام لاحتياجات الموظفين ولرفاههم.

باء - أنواع الأماكن

٩ - بعد الأخذ في الاعتبار التعليقات الواردة من المشاركين في المشروع التجريبي والموظفين الآخرين خلال عملية تقييم احتياجات الإدارات، يقترح الأمين العام زيادة تنوع أنواع أماكن العمل في تقريره الحالي. وقد اقترح ما مجموعه تسعة أنواع من أماكن العمل إلى جانب تحسينات أخرى، مقارنة مع الأنواع الستة المعروضة في تقريره السابق عن هذا الموضوع (المرجع نفسه، الفقرات من ٢٨ إلى ٣٦).

جيم - مراحل المشروع وأثره على الإنتاجية

مراحل المشروع

١٠ - يعرض الأمين العام النطاق والإطار الزمني للمرحلتين الأولى والثانية من المشروع، ويشير إلى أن فريق المشروع بصدد إجراء مناقشات مع الإدارات والمكاتب الأخرى حالياً بشأن وضع خطط للمراحل اللاحقة. وتشمل المرحلة الأولى الطوابق ١٣ و ١٨ و ١٩ من مبنى الأمانة العامة، وقد تضمّنت مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب إدارة الموارد البشرية. (المرجع نفسه، الفقرات من ١٣ إلى ١٥). ويشير الأمين العام إلى أن جميع شاغلي هذه الطوابق نُقلوا إلى أماكن عمل مؤقتة مجهزة للاستخدام المرن في مطلع كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ ومن المقرر عودة هؤلاء إلى أماكن عمل مرنة أعيدت تهيئتها في طوابقهم الأصلية في أواخر آذار/مارس. ومن المقرر تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع خلال الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه ٢٠١٦ وهي تشمل الطوابق ٢٠ و ٢١ و ٣٢ وستُنفَّذ في مكتب خدمات الدعم المركزية ومكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات ومكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ومكتب الممثل السامي المعني بأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية ومكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا (المرجع نفسه، الفقرة ٦٢).

١١ - وفي سياق الإشارة إلى أن الأمين العام عرض خططاً فقط لتنفيذ المرحلتين الأولى والثانية من المشروع اللتين تتواصلان إلى غاية شهر حزيران/يونيه ٢٠١٦، ترى اللجنة الاستشارية أنه من الضروري وضع خطط للمراحل المتبقية من المشروع. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم في تقريره المرحلي المقبل خطة تنفيذ

مفصّلة عن كامل نطاق المشروع يمكن أن تشكّل أساساً موثوقاً لتقدير الاحتياجات المناسبة من الموارد والإطار الزمني للمشروع.

أثر المشروع على الإنتاجية وعلى رفاه الموظفين

١٢ - تذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة لاحظت، في قرارها ٢٤٧/٦٨ بء، أن استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في الأمم المتحدة ينبغي أن تستهدف تحسين الإنتاجية والكفاءة الإجمالية للمنظمة وبيئة عمل الموظفين. وتذكر اللجنة الاستشارية كذلك بأنها أفرت، في تقريرها السابق عن هذا الموضوع، بصعوبة قياس الإنتاجية في مختلف الوظائف المنجزة في المنظمة، ولكنها رأت مع ذلك ضرورة أخذ عوامل تحسين الإنتاجية عموماً في الحسبان عند تنفيذ نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام أيضاً أن يقدم هذه المعلومات في تقريره المقبل بشأن نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر A/69/810، الفقرة ١٤).

١٣ - وفي القرار ٢٧٤/٦٩ ألف، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام تقييم أثر المشروع التجريبي للاستخدام المرن لأماكن العمل في الإنتاجية، ووضع مؤشرات موثوقة لقياس الفائدة من الجانبين النوعي والكمي، فضلاً عن عوامل أخرى لتحسين الإنتاجية ورفاه الموظفين بصفة عامة. ويشير الأمين العام إلى أنه من أجل تقييم أثر الاستخدام المرن لأماكن العمل في الإنتاجية، وضعت المؤسسة الاستشارية التي تم التعاقد معها للمساعدة على تنفيذ المشروع مؤشراً لأداء أماكن العمل. وترد التفاصيل المتعلقة بهذا المؤشر وباستخدامه في الفقرات من ٤٥ إلى ٤٧ من الوثيقة A/70/708. وحسب ما ذكره الأمين العام، يسمح هذا المؤشر، في جملة أمور، بقياس فعالية الحيز المكاني المتاح للموظفين وانطباعاتهم عن أماكن العمل وبيئته. وفي هذا الصدد، يشير الأمين العام إلى أنه قد طُلب من الموظفين المشاركين في المرحلة الأولى من مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل أن يجيبوا على استقصاء مؤشر أداء أماكن العمل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ قبيل الانتقال إلى أماكن العمل المرنة. وفي وقت لاحق، بعد العمل في أماكن العمل الجديدة لمدة عدة شهور، سيُطلب من الموظفين الإجابة على أسئلة الاستقصاء مرة أخرى. ويشير الأمين العام كذلك إلى أنه سيتم تحليل الإجابات على استقصاء مؤشر أداء أماكن العمل وإدراجها في إطار تقريره المرحلي المقبل.

١٤ - ويشير الأمين العام أيضاً إلى أنه قد تم قياس أثر الاستخدام المرن لأماكن العمل على رفاه الموظفين باستخدام عدد أيام الإجازات المرضية كمؤشر غير مباشر على رفاه عينة

صغيرة من المشاركين في المشروع التجريبي تتألف من ٥٨ موظفا^(١). وفي هذا الصدد، يشير الأمين العام إلى أنه مع التقدم في تنفيذ المشروع، سيجرى تحليل المزيد من البيانات وستقدم المعلومات المستكملة في تقريره المرحلي المقبل (A/70/708، الفقرة ٥٠).

١٥ - وعند الاستفسار عن كيفية تحديد وتحليل العوامل التي تساعد على تحسين الإنتاجية عموماً، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الهدف الرئيسي للمشروع يتمثل في إتاحة طوابق بعد إعادة تشكيلها، باستخدام أنواع أماكن العمل التي تتيح الاستخدام المرن التي تكون مصممة لتلبية الاحتياجات الخاصة بالإدارات التي ستشغل تلك الطوابق. وأبلغت اللجنة كذلك بأن فريق المشروع، بالإضافة إلى التواصل مع الإدارات والمكاتب من أجل تحديد احتياجات الموظفين المتصلة بأماكن العمل، سيحدد أيضاً خصائص أماكن العمل الحالية التي تتطلب تحسينات من أجل تلبية احتياجات الموظفين المتعلقة بالعمل. وحسب ما ذكره الأمين العام، ستوفر أماكن العمل المرنة الجديدة المزيد من الأماكن المغلقة لجميع الموظفين كما ستوفر أماكن هادئة مصممة لتلبية احتياجات محددة متصلة بالعمل. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الأمانة العامة تتوقع أن يكون لهذه التدابير أثر إيجابي على إنتاجية الموظفين.

١٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية بأنه لم يكتمل بعد إجراء تقييم لأثر نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل على الإنتاجية عموماً وعلى رفاه الموظفين، وتكرر طلب الجمعية العامة في هذا الصدد الوارد في قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف. وتتوقع اللجنة إتمام التقييم المطلوب وإدراج نتائجه إلى جانب مؤشرات الفوائد والعوامل الأخرى ذات الصلة، على النحو الذي طلبته الجمعية، في التقرير المقبل للأمين العام.

دال - الخطط العقارية المنقحة

١٧ - يقدم الأمين العام معلومات بشأن خططه العقارية المنقحة في الفقرات ٥٨ إلى ٦٠ من تقريره. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام كان قد أشار في تقريره السابق إلى أنه جرى النظر في مباني الأمانة العامة و FF و DC-1 و DC-2 وإنوفيشن ويونيتار على ضوء التنفيذ المحتمل لنظام الاستخدام المرن لأماكن العمل. وفيما يتعلق بالاعتبارات الرئيسية التي أُخذت في الحسبان لكل مبنى، أشار الأمين العام إلى أنه في حين أنه تبين أن مباني الأمانة العامة و FF مناسبة لتنفيذ نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل، تبين أن مباني DC-1

(١) فيما يخص هؤلاء الموظفين الذين شاركوا في المشروع التجريبي، تم تقديم معلومات عن الإجازات المرضية خلال فترة المشاركة في المشروع التجريبي مقارنة بنفس الفترة من السنة السابقة.

و DC-2 وإنوفيشن غير مناسبة للنظر فيها، وتبين أن مبنى يونيتار يملك بالفعل خصائص نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر A/69/749، الفقرتان ١٣ و ١٤).

١٨ - وتشير اللجنة الاستشارية كذلك إلى أن الأمين العام أشار إلى أنه بعد نظر مفصل في الحافظة العقارية الحالية لمقر الأمم المتحدة وفي أوجه الكفاءة في الحيز المكتبي التي يمكن تحقيقها من خلال تنفيذ نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل، تقرر أنه يمكن وقف عقود الإيجار في ثلاثة مبان بحلول تاريخ انتهاء عقود الإيجار الحالية: مبنى ديلي نيوز، الكائن في 220 East 42nd Street (نيسان/أبريل ٢٠١٧)، ومبنى ألبانو، الكائن في 305 East 46th Street (كانون الثاني/يناير ٢٠١٨)، ومبنى اتحاد الأمم المتحدة الائتماني الكائن في كورت سكوير بلونغ آيلند سيتي (شباط/فبراير ٢٠١٨) (انظر A/69/749، الفقرة ٦٥).

١٩ - ويشير الأمين العام في مقترحه الحالي إلى أنه بعد أخذ عدة عوامل في الاعتبار، بما في ذلك الآراء الواردة من التواصل مع الإدارات وعموم الموظفين والاعتبارات التي أوليت للتكاليف النسبية لعقود الإيجار، أصبح من الواضح أن الخطط العقارية الواردة في دراسة الجدوى السابقة تتطلب إعادة تقييم وإدخال تعديلات (A/70/708، الفقرات ٥٥-٥٨). ويستند المقترح الحالي للأمين العام إلى افتراض أن عقدي إيجار مبنيين في ماهاتن، هما مبنى ديلي نيوز ومبنى إنوفيشن سينتهيان في نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٧ وأيلول/سبتمبر ٢٠١٨ على التوالي. ووفقا لما ذكره الأمين العام، يوفر مبنى ديلي نيوز الإيواء لـ ١٢٥ موظفا ويوفر مبنى إنوفيشن الإيواء لـ ٦١٦ موظفا (المرجع نفسه، الفقرتان ٥٥ و ٦٠). وبناء على الطلب، زودت اللجنة بمعلومات عن الوضع الحالي لعقود إيجار الممتلكات التجارية في مقر الأمم المتحدة، وكذلك عن الوضع المتوخى، في حالة تنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل، وهي ترد في مرفق هذا التقرير.

٢٠ - وفيما يتعلق بشغل مبنى ألبانو، أبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأنه يوجد حاليا في المبنى ٦٦٠ موظفا من إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، وبأن الإدارة أعربت عن تفضيلها الاستمرار في شغل المبنى إلى حين التمكن من إيجاد حل دائم لاحتياجات الأمانة العامة من أماكن العمل. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الأمانة العامة تتوخى أن يمدد عقد الإيجار الحالي لمبنى ألبانو، المقرر أن ينتهي في نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، لفترة سنتين. وعند التمديد اللاحق لعقد الإيجار، من المتوقع توافر قدر أكبر من الوضوح بشأن الاحتياجات الطويلة الأجل من أماكن العمل في المقر، وهو ما سييسر اتخاذ قرار بشأن استخدام مبنى ألبانو في المستقبل.

٢١ - وفيما يتعلق بمبنى اتحاد الأمم المتحدة الائتماني، أُبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأنه يوجد حاليا ١٩٠ موظفا في المبنى، ومن المتوقع أن ينتقل ١٠٠ موظف إضافيين إلى ذلك الموقع بالتزامن مع تقدم المشروع. وعلاوة على ذلك، يشير الأمين العام إلى أن تكلفة استئجار المبنى هي الأدنى في حافظة العقارات الحالية، وارتقي بالتالي أن من الحصفة الإبقاء على ذلك الحيز المستأجر (المرجع نفسه، الفقرة ٥٨). ويشير الأمين العام كذلك إلى أن هذا يتفق مع إقرار الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٨/٧٠، استنتاجات اللجنة وتوصياتها بشأن الاحتياجات الطويلة الأجل من أماكن العمل في مقر الأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرة ٥٨).

٢٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها لاحظت في ذلك السياق أن تحديد الاحتياجات المستقبلية للمنظمة من الحيز المكثبي يتأثر بعدد من المشاريع المتزامنة الهادفة إلى تحقيق تحول في طرق عمل المنظمة، بما فيها النظام المركزي لتخطيط الموارد (أوموجا)، ونموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي، واستراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ورأت اللجنة أيضا أن الحاجة تدعو إلى معالجة عدد كبير من أوجه عدم التيقن فيما يتعلق بتأثير مبادرات التحول في طرق عمل المنظمة على عدد الموظفين واحتياجاتهم من الحيز المادي في نيويورك (انظر A/70/7/Add.22، الفقرتان ١١ و ١٣) (انظر أيضا الفقرة ٤٢ أدناه). وستقدم اللجنة الاستشارية تعليقاتها وتوصياتها بشأن إدارة الممتلكات على الصعيد العالمي في المنظمة في تقريرها المقبل عن الاستعراض الاستراتيجي للمرافق (A/70/7/Add.43).


٢٣ - وتناقش اللجنة الاستشارية تأثير الخطط العقارية المنقحة للأمين العام في الانخفاض المتوقع في تكاليف استئجار المباني التجارية على الأمد الطويل في الفقرات ٣٤ إلى ٣٦ أدناه.

هاء - الجدول الزمني المنقح لتنفيذ المشروع


٢٤ - يقدم الأمين العام أيضا، إلى جانب خططه العقارية المنقحة، جدولا زمنيا منقحا لتنفيذ المشروع (A/70/708، الفقرة ٦٤). ويستنسخ أدناه الجدولان الزمنيان للتنفيذ المقدمان في التقريرين السابق والحالي.

الجدول الزمني لتنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (A/69/749)

الجدول الزمني لتنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل



الجدول الزمني لتنفيذ مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل (A/70/708)



٢٥ - وترى اللجنة الاستشارية أن التنقيحات في الجدول الزمني لتنفيذ المشروع تؤثر في مجمل التوقعات المتعلقة بالموارد وما يتصل بذلك من أطر زمنية. وتشدد اللجنة بالتالي على الحاجة إلى وضع جدول زمني واقعي للتنفيذ، تراعى فيه جميع النواتج المستهدفة من المشروع، وإلى التقيد بذلك الجدول بعد وضعه.

ثالثاً - النفقات، والتكلفة المقدرة المنقحة، والانخفاض المتوقع في تكاليف استئجار المباني التجارية على الأمد الطويل، والتمويل المقترح

النفقات المتكبدة في عام ٢٠١٥

٢٦ - يشير الأمين العام إلى أن مجموع النفقات المتكبدة لتنفيذ المشروع في عام ٢٠١٥ بلغ ٨٦٦ ٢٢٠ ٥ دولاراً. ويرد في تقرير الأمين العام تفصيل للنفقات حسب النشاط في الجدول ٢، وحسب وجه الإنفاق في الجدول ٣. ويشار كذلك إلى أن نفقات المشروع كانت في عام ٢٠١٥ أقل مما كان متوقفاً بجوالي ٦٠٠ ٠٠٠ دولار نظراً لأن البدء في التنفيذ تأخر عن الموعد المقرر (المرجع نفسه، الفقرة ٦٧).

التكاليف المقدرة المنقحة

٢٧ - يشير الأمين العام إلى أن التكاليف المقدرة المنقحة المتعلقة بتنفيذ المشروع تشمل إعادة هيكلة ٢٦ طابقاً من مبنى الأمانة العامة وثلاثة طوابق من مبنى FF وخمسة طوابق من مبنى DC-1. وتقدر التكاليف المنقحة بمبلغ قدره ٦٥,٧ مليون دولار، بزيادة قدرها ١٦,١ مليون دولار عن المبلغ الوارد في تقريره السابق (المرجع نفسه، الفقرتان ٦٩ و ٧٠). ووفقاً لتقرير الأمين العام، أسفر تنقيح تكاليف التشييد وزيادة التركيز على المواءمة الخصوصية لطوابق مبنى الأمانة العامة عن زيادة التكاليف المقدرة للمشروع لكل طابق مقارنة بالتكاليف المقابلة المعروضة في دراسة الجدوى السابقة (المرجع نفسه، الموجز). وعلى الرغم من أن الأمين العام يشير إلى أن تكاليف الوحدة الفعلية المتصلة بالمرحلة الأولى من المشروع هي أهم التكاليف القابلة للمقارنة، وأنها استخدمت لتقدير مجموع تكاليف المشروع، يذكر أيضاً أن تكاليف الوحدة الفعلية في المراحل اللاحقة قد تكون أقل لعدة أسباب منها احتمال تحقيق وفورات الحجم. ويشير الأمين العام كذلك إلى أن التكاليف النهائية غير معروفة، نظراً لأن عملية الشراء ذات الصلة ما زالت جارية. ويرد في الجدول ٤ من تقرير الأمين العام تفصيل مستكمل، عاماً فعاماً، للنفقات ومجموع التكاليف المقدرة مقارنة بالتكاليف المقدرة للمشروع المدرجة في التقرير السابق (المرجع نفسه، الفقرات ٦٨-٧٧).

٢٨ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن المقترح السابق للأمين العام اشتمل على تحويل ٢٦ طابقاً من طوابق مبنى الأمانة العامة وثمانية طوابق من مبنى FF إلى تصميم مهياً للاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر A/69/810، الفقرة ١٥). وتشير اللجنة كذلك إلى أنه ذكر في المقترح السابق للأمين العام أن تكاليف تجهيز مبنى الأمانة العامة ومبنى FF (للقدم المربع الواحد) تقدر بـ ٦٤ دولاراً و ١٦٨ دولاراً على التوالي (انظر A/69/749، المرفق الثاني). وأبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأنه ذكر في المقترح الحالي للأمين العام أن تكاليف تجهيز مبنى الأمانة العامة ومبنى FF ومبنى DC-1 (للقدم المربع الواحد) تقدر بـ ١٢٢ دولاراً و ٥٠ دولاراً و ٧٠ دولاراً على التوالي. وفي هذا الصدد، قدم للجنة تفسير مفاده أن توفير أماكن عمل مرنة في المباني المستأجرة على نحو شبيه تماماً بما هو مقرر لمبنى الأمانة العامة سيؤدي إلى تكاليف تجهيز أعلى بكثير لتلك المباني. وبدلاً من ذلك، يقترح الأمين العام نهجاً أكثر فعالية من حيث التكلفة، وهو إدخال عناصر من مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل في المباني المستأجرة يمكن أن تحقق معظم الفوائد للموظفين المخصصين بطوابق الأبنية هذه. وأبلغت اللجنة الاستشارية كذلك بأنه في حين أن تكلفة التجهيز المقدرة لمبنى الأمانة العامة تستند إلى معدلات النفقات والعقود في السابق، فإن التكاليف المقدرة لإعادة تهيئة الأعمال في مبنيي FF و DC-1 تستند إلى المعدلات العامة لتكلفة القدم المربع.

٢٩ - وترى اللجنة الاستشارية أنه، نظراً للتفاوتات الكبيرة في التكاليف المتوقعة لتجهيز المبنى بين المقترحين السابق والحالي للأمين العام، يلزم إجراء استعراض آخر لكل من المنهجية والافتراضات الأساسية المستخدمة في تقدير تلك التكاليف للتوصل إلى تقدير للتكاليف يمكن الركون إليه للمشروع برمته. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تقدم معلومات مستكملة في هذا الصدد في التقرير المقبل للأمين العام.

٣٠ - ويطلب الأمين العام إنشاء وظيفتين مؤقتتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦ لفريق المشروع، الذي يتألف من ثلاث وظائف مؤقتة: مدير مشروع برتبة ف-٥، ومدير تصميم وتشيد برتبة ف-٤، ومساعد إداري من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (المرجع نفسه، الفقرتان ٧٧ و ٨٥؛ انظر أيضاً الفقرات ٨١ و ٨٢ و ٨٨). وأبلغت اللجنة الاستشارية بناء على استفسارها بأنه يقترح أن ينتقل مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل في عام ٢٠١٦ إلى طور التنفيذ مرحلة مرحلة، وهو ما يشمل حجم أعمال أكبر مما تطلبه إعداد الأماكن المؤقتة الذي جرى الاضطلاع به في وقت سابق. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة كذلك بأن الأمر سيستلزم

ثلاثة مساعدين لشؤون إدارة المرافق من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) حتى نهاية المشروع وبأن الأمين العام يقترح بالتالي إنشاء وظيفتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدتين لشؤون إدارة المرافق طوال فترة تنفيذ المشروع. وترى اللجنة الاستشارية أن القدرة الحالية لفريق المشروع ينبغي أن تستخدم من أجل مواصلة تنفيذ المشروع وتوصي بعدم إنشاء وظيفتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدتين لشؤون إدارة المرافق.

٣١ - وكانت الجمعية العامة قد طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف استعراض تكاليف تنفيذ المشروع، بما في ذلك من خلال العمل قدر الإمكان على إعادة النظر في تخفيض تكاليف الحزم الشخصية من أدوات تكنولوجيا المعلومات، مع مراعاة دورة استبدال معدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإعادة استخدام الموجود من الحواسيب الشخصية المكتتبية المستبدلة، وتخفيض الاحتياجات من الأثاث الجديد من خلال إعادة استخدام الأثاث الموجود، والحد من أعمال البناء البسيطة. وفي هذا الصدد، يشير الأمين العام إلى أنه سيعاد استعمال ما هو موجود حالياً من الأثاث وشاشات الحواسيب والشاشات الكبيرة وأنه يجري استكشاف فرص إعادة استعمال الحواسيب المكتتبية التي يستعاض عنها حالياً بحواسيب محمولة (A/69/810، الفقرة ٢٧). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن المقترح الحالي للأمين العام يعكس انخفاضاً قدره ٥٧ دولاراً لكل موظف في تكاليف الحزم الشخصية من أدوات تكنولوجيا المعلومات مقارنة بالمقترح السابق.

٣٢ - ويقترح الأمين العام كذلك احتواء التكاليف المتعلقة بالأثاث وأعمال التشييد الصغيرة الحجم من خلال اعتماد تصميم متكامل ونمائطي (قائم على الوحدات النمطية الجاهزة) والسير في إجراءات تعاقد للوصول إلى أفضل نتائج ممكنة لعملية طرح المناقصات والتقليل إلى أقصى حد من احتمال صدور أوامر تعديل وتصاعد التكاليف (A/70/708، الفقرة ٢).

٣٣ - وترى اللجنة الاستشارية أنه على الرغم من التخفيض المقترح في تكلفة الحزم الشخصية من أدوات تكنولوجيا المعلومات، فإن الزيادة الإجمالية البالغة ١٦,١ مليون دولار في تقديرات تكاليف المشروع الواردة في الاقتراح الحالي للأمين العام لا تتفق مع طلب الجمعية العامة، ولا سيما فيما يتعلق باستعراض تكاليف تنفيذ المشروع، بما في ذلك القيام قدر الإمكان بتخفيض التكاليف في إطار بنود محددة. ولذلك، توصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يعيد النظر في تقديراته لتكاليف تنفيذ المشروع

وفقا لطلب الجمعية العامة، وأن يقدم آخر ما يستجد من معلومات في هذا الصدد في تقريره المرحلي المقبل.

الانخفاض المتوقع في تكاليف استئجار العقارات التجارية على الأمد الطويل

٣٤ - على النحو المبين في الفقرات ١٧ إلى ٢٢ أعلاه، تستند الخطط العقارية للأمين العام، التي ترد في اقتراحه الحالي، إلى إخلاء مبنيين مستأجرين، بالمقارنة مع إخلاء ثلاثة مبان مستأجرة مشار إليها في دراسته السابقة للجدوى. ويشير الأمين العام إلى أن عدم تجديد عقدي استئجار عقارين تجاريين (مبنى ديلي نيوز ومبنى إنوفيشن) سيؤدي إلى انخفاض تكاليف الاستئجار وتكاليف التشغيل بمبلغ ٢,٢ مليون دولار في عام ٢٠١٧، و ٥,٩ ملايين دولار في عام ٢٠١٨، و ١٢,٦ مليون دولار سنويا بدءا من عام ٢٠١٩ فصاعدا. ووفقا لما ذكره الأمين العام، ستغطي التخفيضات الناتجة في تكاليف الاستئجار والتشغيل بحلول عام ٢٠٢٣ تكلفة تنفيذ المشروع (A/70/708، الفقرتان ٧٨ و ٧٩). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام أشار، في اقتراحه السابق، إلى أن عدم تجديد عقود إيجار ثلاثة عقارات تجارية (مبنى ديلي نيوز، ومبنى ألبانو، ومبنى اتحاد الأمم المتحدة الائتماني) سيؤدي إلى تخفيض تكاليف الاستئجار السنوية بما قدره ١٨,١ مليون دولار في عام ٢٠١٨ و ١٩,٨ مليون دولار بعد ذلك. ومن المتوقع أن يقابل التكلفة الكاملة للمشروع الانخفاض في تكاليف الاستئجار والتشغيل بحلول عام ٢٠٢٠ (A/69/810، الفقرة ١١).

٣٥ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضا إلى أنه عند التوصية بتنفيذ نظام للاستخدام المرن لأماكن العمل في المقر، شددت على أن الوفورات المتوقع أن تنشأ عن إنهاء عقود الإيجار المتعلقة بمباني ديلي نيوز وألبانو واتحاد الأمم المتحدة الائتماني هي جزء لا يتجزأ من دراسة الجدوى، وبالتالي سيكون من الأهمية بمكان ضمان إخلاء الحيز المكتبي المستأجر في المباني الثلاثة في الوقت المناسب (انظر A/69/810، الفقرة ١٣).

٣٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية مع القلق أنه، بالمقارنة مع الاقتراح السابق للأمين العام من أجل تطبيق استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل، يشير اقتراحه الحالي إلى إطار زمني أطول لتغطية تكلفة تنفيذ المشروع من خلال التخفيضات المتوقعة في تكاليف الاستئجار والتشغيل، وكذلك إلى مستوى أدنى من الانخفاض في تكاليف الاستئجار السنوية بعد استيعاب تكاليف المشروع بالكامل (انظر أيضا الفقرتين ٤٠ و ٤١ أدناه).

التمويل المقترح

٣٧ - ترد اقتراحات الأمين العام المتعلقة بتمويل المشروع في الفقرات ٨٠ إلى ٨٢ من تقريره (A/69/749). وكما هو مبين في الفقرتين ٢٧ و ٢٨ أعلاه، يقترح الأمين العام مبلغاً قدره ٦٥,٧ مليون دولار باعتباره تكلفة تنفيذ استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة، ويشمل نفقات بمبلغ ٥,٢ ملايين دولار تم تكبدها في عام ٢٠١٥. وبالنسبة لبقية مدة المشروع، من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨، يقترح الأمين العام موارد تبلغ ٦٠,٥ مليون دولار.

٣٨ - ومن أجل تنفيذ المشروع خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، يطلب الأمين العام سلطة الدخول في التزامات بمبلغ قدره ٤٧,٣ مليون دولار، ويشير إلى أن النفقات الفعلية سوف يبلغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين. ويشير الأمين العام كذلك إلى أن تقرير الأداء الثاني سيبيّن أيضاً انخفاض تكاليف الاستئجار وتكاليف التشغيل ذات الصلة بمبلغ قدره ٢,٢ مليون دولار نتيجة إخلاء مبنى ديلي نيوز في نهاية نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٣٩ - وفيما يتعلق بالتكلفة المقدرة الإجمالية للمشروع، طلبت اللجنة الاستشارية التكلفة المقدرة للمرحلتين الأولى والثانية من المشروع. وأبلغت اللجنة أنه استناداً إلى التكلفة المقدرة الإجمالية لإعادة تهيئة ١١ طابقاً من مبنى الأمانة العامة في عام ٢٠١٦، التي ترد في الجدول ٤ من تقرير الأمين العام، تصل التكلفة المقدرة ذات الصلة للمرحلتين الأولى والثانية إلى مبلغ ١٠٠ ٤٤٠ ١٢ دولار.

٤٠ - واللجنة الاستشارية، إذ تأخذ في الاعتبار ملاحظاتها وتوصيتها الواردة في الفقرة ١١ أعلاه، وكذلك الاحتياجات الإجمالية من الموارد التي قدرها الأمين العام لتنفيذ المشروع في عام ٢٠١٦، توصي بأن تأذن الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٨ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٤١ - وتوصي اللجنة الاستشارية كذلك بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق تقريره المرحلي المقبل، اقتراحاً مفصلاً لأي موارد إضافية قد تكون مطلوبة بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ من أجل تنفيذ المشروع، مع الأخذ في الاعتبار تعليقات اللجنة وتوصياتها الواردة في الفقرات ٨، و ١١، و ١٦، و ٢٥، و ٢٩، و ٣٠، و ٣٣، و ٣٦ أعلاه.

رابعاً - مسائل أخرى

أوجه الترابط مع مبادرات أخرى

٤٢ - يشير الأمين العام إلى أنه يجري التنسيق بين مشروع الاستخدام المرن لأماكن العمل وكل من مشروع دراسة الاحتياجات الطويلة الأجل من أماكن العمل في المقر ومشروع دراسة نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي (المرجع نفسه، الفقرتان ٦٥ و ٦٦). وتشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظتها التي تفيد بأن اعتماد الجمعية العامة لنموذج جديد لتقديم الخدمات على الصعيد العالمي قد يؤثر على الاحتياجات من حيث عدد الموظفين ومهاراتهم وأماكن عملهم. وتشير اللجنة أيضاً إلى توصيتها بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يأخذ في الاعتبار الأثر الذي يُتوقع أن يكون للمبادرات الجارية لتحسين الأداء الإداري، مثل نظام أوموجا، على الاحتياجات من الحيز المكاني في مختلف مواقع الأمانة العامة وأن يكفل مراعاة أوجه الترابط مع سائر ما يجري تطبيقه داخل المنظمة من مبادرات الإصلاح، عند تنفيذ نظام للاستخدام المرن لأماكن العمل (انظر A/68/583، الفقرة ٨، و A/69/810، الفقرة ٢٨).

أوجه التكامل مع ترتيبات العمل المرنة

٤٣ - يشير الأمين العام إلى التدابير المتخذة من أجل البحث عن أوجه تكامل مع ترتيبات العمل المرنة في الفقرات ٥١ إلى ٥٤ من تقريره. ووفقاً لما ذكره الأمين العام، أذن الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية بتمديد ترتيبات العمل عن بعد خلال المرحلة الأولى من مشروع تنفيذ الاستخدام المرن لأماكن العمل، وبناء على الخبرات المكتسبة، سوف ينظر في تمديد هذه الترتيبات في مراحل لاحقة من المشروع. وفي ضوء القرار ٢٧٤/٦٩ ألف، الذي شجعت فيه الجمعية العامة الأمين العام على أن يلتزم بأوجه التكامل بين استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل وترتيبات العمل المرنة، ترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي مواصلة استكشاف أوجه التكامل هذه من أجل تحقيق أكبر فائدة ممكنة للمنظمة.

استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في مراكز العمل الأخرى

٤٤ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٧٤/٦٩ ألف، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يُدرج استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في التصميم الجاري للخطة الاستراتيجية لحفظ التراث، في إطار الخطوات المقبلة في تنفيذ المشروع، يقترح الأمين العام أن يواصل العمل في تعاون وثيق مع مراكز العمل الأخرى، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة

في جنيف (المرجع السابق، الفقرة ٨٣ ج)). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه في القرار نفسه، أيدت الجمعية العامة توصيتها بأن تطلب إلى الأمين العام تقييم احتمالات تطبيق استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في جميع مراكز العمل على نطاق المنظمة بأسرها، وتقديم هذه المعلومات في تقريره المقبل عن نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل. وتتوقع اللجنة أن يقدم الأمين العام المزيد من المعلومات في هذا الصدد في تقريره المرحلي المقبل.

إمكانات استرداد التكاليف

٤٥ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة طلبت، في قرارها ٢٧٤/٦٩ ألف، إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن إمكانات استرداد التكاليف، بما في ذلك عن طريق بيع ما هو مستخدم من أثاث ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أنه نتيجة لتنفيذ المشروع، يتوقع إرجاع ٢ ٩٣٨ حاسوباً شخصياً مكتيباً إلى مخزون مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتقدر القيمة الإجمالية لهذه الحواسيب بمبلغ ٤٠٠ ٨٨١ دولار (على أساس قيمة تبلغ حوالي ٣٠٠ دولار لكل حاسوب). وأبلغت اللجنة كذلك بأن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بدأ في استعمال خدمات إدارة النواتج في عام ٢٠١٢ التي تقدم، بشكل مركزي وبناء على الطلب، خدمات الطباعة والتصوير بالمسح الضوئي والفاكس والنسخ التصويري. وستعاد جميع الآلات التي تقدم هذه الخدمات إلى الطوابق التي أعيدت تهيئتها، وذلك بعد تنفيذ المشروع (انظر أيضاً الفقرة ٢٩ أعلاه). وتتوقع اللجنة الاستشارية أن التكلفة المستردة من الأصناف المعادة إلى مخزون مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سيجري إثباتها بدقة في السجلات.

خامساً - الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها

٤٦ - توصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بما يلي، رهنأً بملاحظاتها وتوصياتها الواردة أعلاه:

(أ) أن تحيط علماً بالتقدم المحرز منذ صدور التقرير الأخير عن تنفيذ نظام الاستخدام المرن لأماكن العمل في مقر الأمم المتحدة؛

(ب) تأذن للأمين العام بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز ١٨ مليون دولار فيما يتعلق بتكاليف المشروع للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦؛

(ج) أن توافق على استمرار ثلاث وظائف مؤقتة (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لفريق المشروع؛ وألا توافق على وظيفتين مؤقتتين إضافيتين من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، اعتباراً من ١ نيسان/أبريل ٢٠١٦؛

(د) أن تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريره المرحلي المقبل عن استراتيجيات الاستخدام المرن لأماكن العمل في الأمم المتحدة في الجزء الرئيسي من دورتها الحادية والسبعين، بما في ذلك أية موارد إضافية قد تكون مطلوبة بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ من أجل تنفيذ المشروع وطرائق التمويل.

المرفق

الجدول ١

الحالة الراهنة لعقود إيجار العقارات التجارية في مقر الأمم المتحدة

سعة استيعاب الأفراد في عام ٢٠١٥	المساحة (إجمالي الأقدام المربعة)	الإيجار السنوي الحالي (بدولارات الولايات المتحدة)	حقوق التجديد	خيار التجديد	العقارات المستأجرة في مقر الأمم المتحدة تاريخ انتهاء عقود الإيجار	مبنى ألبانو
٧٣٤	١٨٧٠٦٠	١٠٢٨٨٣٠٠	٢٠٢٠، و ٢٠٢٥، و ٢٠٣٥	نعم	كانون الثاني/يناير ٢٠١٨	
٦٣	٣٠٨٤٥	١٥٧٣٠٩٥	٢٠٢٠	نعم	تموز/يوليه ٢٠١٥	مبنى ألكوا
١٢٥	٣١٨٩١	٢٣٢٤١٧٢	لا	لا	نيسان/أبريل ٢٠١٧	مبنى ديلي نيوز
٥٥٠	١٣٨٣٨١	٨٥١٢١٦١	٢٠٢٧	لا	نيسان/أبريل ٢٠١٧	مبنى FF
٦١٦	١٢٧١٨٨	٧٧٥٨٤٦٨	٢٠٢٣	نعم	أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	مبنى إنوفيشن
٩٠٩	١٩٦٥٦٦	١٠٠٧٤٠٠٨	٢٠٢٣	نعم	آذار/مارس ٢٠١٨	مبنى UNDC1
١١٥١	٣١٢٠٦٤	١٤٢٩٢٥٣١	٢٠٢٣	نعم	آذار/مارس ٢٠١٨	مبنى UNDC2
٢٩٥	٧٩٠٧٩	٣٤٠٠٣٩٧	٢٠٢٠، و ٢٠٢٢، و ٢٠٢٤	نعم	نيسان/أبريل ٢٠١٨	مبنى كورت سكوير (اتحاد الأمم المتحدة الائتماني)
٨		٦٩٣١٨		نعم	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	مبنى فالتشي
٤٤٥١	١١٠٣٠٧٤	٥٨٢٩٢٤٥٠				

الجدول ٢

الحالة المتوقعة لعقود إيجار العقارات التجارية في مقر الأمم المتحدة (في حالة تنفيذ اقتراح الاستخدام المرن
لأماكن العمل)

شغل المبنى خلال عام ٢٠١٥	المساحة (إجمالي الأقدام المربعة)	الإيجار السنوي الحالي (بدولارات الولايات المتحدة)	حقوق التجديد	خيار التجديد	العقارات المستأجرة في مقر الأمم المتحدة تاريخ انتهاء عقود الإيجار	مبنى ألبانو
٧٣٤	١٨٧٠٦٠	١٠٢٨٨٣٠٠	٢٠٢٠، و ٢٠٢٥، و ٢٠٣٥	نعم	كانون الثاني/يناير ٢٠١٨	
-	-	-	٢٠٢٠	نعم	تموز/يوليه ٢٠١٥	مبنى ألكوا
-	-	-	لا	لا	نيسان/أبريل ٢٠١٧	مبنى ديلي نيوز
٥٥٠	١٣٨٣٨١	٨٥١٢١٦١	٢٠٢٧	لا	نيسان/أبريل ٢٠١٧	مبنى FF

شغل المبنى خلال عام ٢٠١٥	المساحة (إجمالي الأقدام المربعة)	الإيجار السنوي الحالي (بدولارات الولايات المتحدة)	حقوق التجديد	خيار التجديد	في مقر الأمم المتحدة تاريخ انتهاء عقود الإيجار	العقارات المستأجرة
-	-	-	٢٠٢٣	نعم	أيلول/سبتمبر ٢٠١٨	مبنى إنوفيشن
٩٠٩	١٩٦ ٥٦٦	١٠ ٠٧٤ ٠٠٨	٢٠٢٣	نعم	آذار/مارس ٢٠١٨	مبنى UNDC1
١١٥١	٣١٢ ٠٦٤	١٤ ٢٩٢ ٥٣١	٢٠٢٣	نعم	آذار/مارس ٢٠١٨	مبنى UNDC2
٢٩٥	٧٩ ٠٧٩	٣ ٤٠٠ ٣٩٧	٢٠٢٠، و ٢٠٢٢، و ٢٠٢٤	نعم	نيسان/أبريل ٢٠١٨	مبنى كورت سكوير (اتحاد الأمم المتحدة الائتماني)
٨		٦٩ ٣١٨		نعم	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	مبنى فالتشي
٣ ٦٤٧	٩١٣ ١٥٠	٤٦ ٦٣٦ ٧١٥				
٨٠٤	١٨٩ ٩٢٤	١١ ٦٥٥ ٧٣٥	التخفيض			